



قرار رقم 015/2022 بتاريخ 27 شتنبر 2022

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة جهة درعة-تافيلالت

إن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 111.14 المتعلق بالجهات؛
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الاساسي للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 هـ (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 هـ (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارة الجهات و الأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- بناء على مقرر مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 20، المتخذ خلال الدورة العادية لشهر مارس 2022 المنعقدة بتاريخ 07 مارس 2022، والمتعلق بالمصادقة على تعديل نظام إدارة الجهة، والمؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ 06 مايو 2022؛
- بناء على قرار رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت عدد 12 بتاريخ 07 شتنبر 2022 والمتعلق بتنظيم إدارة جهة درعة تافيلالت وتحديد اختصاصاتها.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بها، والمحددة في ثلاث رؤساء أقسام، وعشر رؤساء مصالح، وذلك كما يلي:

- رؤساء الأقسام:

- رئيس قسم الشؤون المالية والإدارية.
- رئيس قسم التجهيزات والممتلكات الجهوية.
- رئيس قسم التنمية الجهوية.

- رئيس مصلحة الموارد البشرية والتكوين.
- رئيس مصلحة الصفقات.
- رئيس مصلحة الموارد المالية والتحصيل.
- رئيس مصلحة الأشغال والدراسات.
- رئيس مصلحة الإعلاميات والتحول الرقمي.
- مصلحة الشؤون الثقافية والرياضة.
- رئيس مصلحة التكوين المهني والشغل وتطوير الكفاءات.
- رئيس مصلحة إعداد التراب والنقل.
- رئيس مصلحة الشؤون القانونية والمنازعات.
- رئيس مصلحة شؤون المنتخبين ودورات المجلس.
- رئيس مصلحة الشراكة والتعاون والمجتمع المدني.
- رئيس مصلحة التدقيق الداخلي وتقييم الأداء.

المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة مجلس جهة درعة-تافيلالت المشار إليها في المادة الأولى، في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بها، والذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

1- بالنسبة لرؤساء الأقسام:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الإعفاء من هذا الشرط؛
- كما يمكن أن يترشح لمناصب رؤساء الأقسام المشار إليها أعلاه، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولين، في تاريخ هذا الإعلان لمهام رئيس قسم.

2- بالنسبة لرؤساء المصالح:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يتوفروا، عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية؛
- كما يمكن أن يترشح لمناصب رؤساء المصالح المشار إليها أعلاه، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولين، في تاريخ هذا الإعلان لمهام رئيس مصلحة.
- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب بطائق تحديد مهام المنصب والكفاءات المطلوبة وفق الملحق رقم 01 والملحق رقم 02 المرفقين بهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1- طلب الترشيح مشفوع بموافقة رئيس الإدارة الأصلية للمترشح؛
- 2- السيرة الذاتية للمترشح تسحب من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد وتتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها (ملحق رقم 03)؛
- 3- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها؛
- 4- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- 5- الشواهد والوثائق التي تثبت توفر المترشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغل منصب رئيس قسم أو مصلحة.
(الشهادة أو الدبلوم الجامعي، قرار التوظيف، قرار الترسيم، قرار الترقية الأخير في الدرجة، قرار الترقية الأخير في الرتبة، قرارات ومذكرات التعيين في مناصب المسؤولية)

المادة الخامسة:

ستنصب مقابلة الانتقاء على مدى إمام المترشحات والمترشحين بالمنظومة القانونية والتدبيرية ذات الصلة بالمنصب المتبارى من أجله وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيحي ست (06) نظائر مقابل وصل استلام، بمكتب الضبط بإدارة جهة درعة-تافيلالت، الكائن مقرها بشارع مولاي علي الشريف، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، ابتداء من 20 أكتوبر 2022 إلى غاية 04 نونبر 2022 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة:

تتولى لجنة تحدث بقرار لرئيس مجلس الجهة عملية دراسة الملفات المستوفية لشروط الترشيح وحصر لائحة المترشحين المقبولين، وكذا إجراء المقابلات الانتقائية، بعد أن تقوم الإدارة بدراسة مسبقة لملفات الترشيح للتأكد من توفر الشروط المنصوص عليها في المادة الثانية أعلاه، وسيتم الإعلان عن برنامج المقابلات الانتقائية وكذا لائحة المترشحين المقبولين لاجتيازها وتاريخ ومكان إجراءاتها لاحقا عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة الثامنة بعده، ويعتبر هذا الإعلان بمثابة دعوة رسمية واستدعاء لحضور المقابلة.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، وعلى البوابة الوطنية للمديرية العامة للجماعات الترابية، ويلصق بالسبورة الخاصة بالإعلانات بمقر إدارة جهة درعة-تافيلالت.

رئيس مجلس جهة درعة تافيلالت

رئيس مجلس جهة درعة-تافيلالت
أحمد الوحيش



تأشيرة السيد والي جهة درعة تافيلالت

والي جهة درعة - تافيلالت
وعمل إقليم الرشيدية
بعضيه بوشعاب

